



القرار الثاني: إضافة إمكانية شراء عقاراً قيد الإنشاء للحصول على الجنسية التركية

وفي تاريخ 8 / 12 / 2018 تمّ تعديل جديد للبند الثاني من الفقرة الثانية للمادة 20 في قانون منح الجنسية التركية للأجانب رقم 106 ليصبح بإمكانهم الترشح للجنسية التركية مقابل شراء عقار قيد الإنشاء بشرط أن يكون ثمن العقار نقداً ولا يقل عن 250 ألف دولار أو ما يعادلها بالليرة التركية مع تعهّد المستثمر بعدم بيع عقاره في تركيا لمدة 3 سنوات، ولا تقبل العقارات المباعة بالأقساط .

